

وسائل الشيعة

[235] ورواه الكليني عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة قال: سألته ، وذكر مثله (1). (3497) 2 - قال: وقال النبي (صلى الله عليه وآله): لا تتخذوا قبوري قبلة ولا مسجدا ، فإن الله لعن اليهود حيث اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك في مكان المصلي (1). 66 - باب كراهة كتم موت الانسان عن أهله وزوجته. (3498) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكل ، عن السعد آبادي ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن ابن محبوب ، عن عبد الرحمن بن سيابة قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لا تكتموا موت ميت من المؤمنين مات في غيبته ، لتعتد زوجته ويقسم ميراثه. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). 67 - باب استحباب اتخاذ الطعام لاهل المصيبة ثلاثة أيام والبعث به إليهم وكراهة الاكل عندهم. (3499) 1 - محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حفص بن البختري وهشام بن سالم ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) _____ (1) الكافي 3: 228 / 2. 2 - الفقيه 1: 114 / 532 ، وأورده في الحديث 3 من الباب 26 من أبواب مكان المصلي. (1) يأتي في الباب 25 من مكان المصلي. الباب 66 فيه حديث واحد 1 - علل الشرائع: 1 / 380 الباب 260. (1) يأتي لعله في الاحاديث 1 و 7 و 8 و 9 من الباب 67 من هذه الابواب. الباب 67 فيه 10 أحاديث 1 - الكافي 3: 217 / 1 ، أورده عن المحاسن في الحديث 1 من الباب 63 من أبواب آداب المائدة (*) _____